اللسان كما قاله ابن دقيق العيد خلافا لمن اخرجه واورد على من
سمى القول عملا بان من حلف لا يعمل عملا فقال قولا لم يحنث
واجيب بان مرجع اليمين الى العرف والقول لا يسمى عملا في
العرف ولهذا يتجوز بالعمل على حركة النفس فان قلت النية
ايضا عمل لانها من اعمال القلب فلو احتاج كل عمل الى نية
فالنية ايضا تحتاج الى نية وهلم جرا قلت الجواب ان المراد
بالعمل عمل الجوارح نحو الوضوء والصلاة واما النية فهي خارجة
عنه بقرينة العقل دفعا للتسلسل او لان العرف لا يطلق
العامل على الناوي وعلى ان صاحب القاموس ذكر انه حركة
المهنة فلا تتناول لمتوجه القلب واثر ذكر الاعمال
على ذكر الافعال لان لفظ العمل اخص من لفظ الفعل لان
الفعل ينسب الى البهائم والجمادات كما ينسب الى ذوي العقول
بخلاف العمل لانه تعتبر فيه القصد حتى قال بعض الادبا
قلب لفظ العمل من لفظ العلم تنبيها على انه من مقتضاه
قال الراغب لم يستعمل العمل في الحيوانات الا في قولهم البقر
والابل العوامل واما الصنع فهو اخص من العمل لانه لا يقال
الا لما كان من الانسان بقصد واختيار بعد فكر وتدبر وال فيه
للجنس او للعهد الذهني اي غير العادية لعدم توقف صحتها
على نية او للاستغراق وهو ما حكي عن جمهور المتقدمين
ولا يرد عليه نحو الاكل من العادات لان من اراد الثواب
عليه احتاج لنية كما يأتي لا مطلقا لحصول المقصود بوجود
صورته بالنيات جمع نية بتشديد الياء من نوى ينوي قصد
والاصل نوية قلبت الواو ياء وادغمت في الياء وتخفيفها لغة

من

من دين بني اذا ابطال لانه يحتاج في تصحيحها الى نوع ابطال
والالف واللام بدل من الضمير اي بنياتها فيدل على اعتبار بنية
العمل من الصلاة وغيرها الفرضية والنفلية والتعيين
من ظهر او عصر وانما لم يجب تعيين المعبود لان تعيين العبادة
لا ينفك عنه والنية محلها القلب لا اللسان وهي لغة القصد
وشرعا توجه القلب نحو الفعل ابتغاء وجه الله تعالى وامتثالا
لامره وجمعت للاشارة الى انها تتنوع كما تتنوع الاعمال لان
المصدر اذا اختلفت انواعه جمع كالعلوم وفي معظم الروايات
بالنية مفردا لانها مصدر ولان محلها القلب وهو متحد فناسب
افرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر فناسب
جمعها ولان النية ترجع الى الاخلاص وهو واحد للواحد
الذي لا شريك له وايضا هو مفرد محلى بالالف واللام فيعم
وفي صحيح ابن حبان الاعمال بالنيات تعرف اما عند البخاري
في النكاح العمل بالنية وكل من رواية ابن حبان والبخاري في
النكاح مفيد للحصر لعموم المبتدا وخصوص الخبر على حد صديقي
زيد فان قلت النيات جمع قلة كالاعمال وهي العشرة فما
دونها مع انه لابد لكل عمل من النية سواء كان قليلا او كثيرا
فالجواب ان القلة والكثرة انما يعتبران في نكرات الجموع اما
في المعارف فلا فرق بينهما قال السخاوي فالنية في الحديث
محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه
لقوله فمن كانت الخ فانه تفصيل لما اجمله اولا وفيه شيء اذ لو
حمل على الشرعي لكان اسهل اولا لانه حقيقة للشرع ويحسن
التطبيق ثانيا اذ المعنى كل عمل شرعي فهو محسوب بالنية

Copyright © King Saud University